رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

2661 - مقدار المال الواجب معه الحج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اني الذهاب الى بيت الله الحرام لاداء فريضة الحج. هم. واملك مبلغا من المال قدره الف دينار فما هو المبلغ المخصص لكي اؤدي فريضة الحج؟ افيدونا افادكم الله االحاد معونة مخصصة - 00:00:00

بل حسب الطاقة يقول الله عز وجل ولله عن الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لما سمع الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم - 00:00:20

رمضان وتحج البيت ان الصلاة اليه سبيلا فاذا استطاع الرجل او المرأة المؤونة فعليهم الحج والمواد تختلف في كل زمان ومكان تختلف مكن وحال الرحيل من امريكا الى مكة لهم حال والرحيل من المغرب الى مكة له حال. فعلى كل حال على المؤمن الحج اذا استطاع - 00:00:37

ما يكفي لذهابه وايابه ولعائلته ولنفقة من يبقى بعده في البيت من من العوائل ان استطاع ذلك حج فان لم يستطع فلا شيء عليه وليس لهذا حد محدود بل للمطلوب والقدرة على نفقة السيارة - 00:01:02

السيارة الطائرة الطبيب في مكة نفقه في الرجوع الى غير هذا من تواضع الحج فان استطاع الرجل والمرأة النفقة فعليهما الحج وان لم يستطيعا فلا حج عليهما والحمد لله. احسن الله اليكم - 00:01:20